

قرار اللجنة الشعبية العامة
رقم (21) لسنة 1424 ميلادية
بنقل المركز الرئيسي لشركة البريقة لتسويق النفط

اللجنة الشعبية العامة،

- بعد الاطلاع على القانون رقم (74) لسنة 1971 م بتأسيس شركة البريقة لتسويق النفط.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (399) لسنة 1986 م بتشكيل لجنة.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (736) لسنة 1986 م بنقل المركز الرئيسي لشركة البريقة لتسويق النفط.
- وعلى كتاب اللجنة الشعبية العامة للطاقة رقم 2483 بتاريخ 28 / 12 / 1423 ميلادية.

قررت

مادة (1)

ينقل المركز الرئيسي لشركة البريقة لتسويق النفط إلى مدينة (جادو).

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وينشر فى الجريدة الرسمية.

اللجنة الشعبية العامة

صدر في: 18 / من شهر شعبان / 1404 و.ر

الموافق: 19 / أي النار / 1424 ميلادية



DCAF
a centre for security,
development and
the rule of law

This document constitutes an un-official transcription/translation. DCAF cannot be held responsible for damages that may arise from its use. For official reference, please refer to the original text as published by the Libyan Authorities.

DCAF's Libyan Security Sector Legislation project is financed by the DCAF Trust Fund for North Africa.

www.security-legislation.ly